

من المدير العام للأداءات إلى

11 أكتوبر 2023

الموضوع: حول تجديد الشهادات العامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة لفائدة
شركتي

المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 23 أوت 2023.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه طلب تمكين كل من شركة
صاحبة إمتياز الإستغلال "رحمورة" وشركة
"برج الخضراء" من تجديد الشهادات العامة في توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة في إطار
الفصل 16 من المرسوم عدد 9 لسنة 1985 بصفة إستثنائية في إنتظار إتمام الإجراءات المقترنة
بالمصادقة على الإتفاقيات الخاصة المتعلقة بها.

وجواباً، يشرفني إحاطتكم علماً أنه طبقاً للتشريع الجاري به العمل يمنح نظام توقيف العمل
بالأداء على القيمة المضافة لفائدة المؤسسات الناشطة في مجال الإستكشاف أو البحث أو إستغلال
المحروقات والمتحصلة على رخصة بحث أو إمتياز إستغلال ساري المفعول. ويمنح الإمتياز
المذكور بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالمحروقات يتخذ بناء على رأي اللجنة الإستشارية
للمحروقات وينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

وبالتالي وباعتبار أن المرسوم عدد 9 لسنة 1985 المؤرخ في 14 سبتمبر 1985 كما تم تنقيحه
وإتمامه بالنصوص اللاحقة لم يتضمن أية أحكام خاصة على إمكانية مواصلة التجديد الضمني
لرخص البحث أو إمتيازات الإستغلال في صورة عدم البت من قبل الإدارة في المطالب المتعلقة بها.
وحيث أن قرارات منح أو تجديد الإمتيازات المذكورة لم تصدر إلى غاية هذا التاريخ فإنه لا يمكن
لشركتي
المضافة.

والسلام

المدير العام للأداءات
الإستشارية: نقيجة الغزالي حرم العدي